

التحفيزات الجبائية الحديثة لدعم المقاولاتية و النهوض بالاقتصاد الوطني

Modern tax incentives to support entrepreneurship and boost the national economyالدكتور: نزار بلال¹، الأستاذة: نزار بسمة²¹ جامعة 8 ماي 1945 – قالة ، bilalnezar26@gmail.com² جامعة باجي مختار – عنابة، besma.nezar@univ-annaba.dz

تاريخ النشر: 2025/06/12

تاريخ القبول: 2025/06/07

تاريخ الاستلام: 2025/03/24

ملخص:

تناولت هذه الدراسة موضوع التحفيزات الضريبية لدعم المقاولاتية في الجزائر، بهدف دراسة تأثير سياسات التحفيز الضريبي التي تنفذها الحكومة الجزائرية على زيادة الحصيلة الضريبية، تم ذلك من خلال استعراض مجموعة من التدابير المتخصصة لهذا الغرض، بعد تقديم معلومات حول الامتيازات الضريبية وأشكالها، وعرض الأهداف والعوامل المؤثرة في عملية التحفيز الضريبي وشروطه، وخلصت هذه الدراسة إلى أن التحفيزات الجبائية ساهمت في دعم المقاولاتية، حيث تحملت الدولة جميع التخفيضات، مما جعل الحوافز الجبائية فعالة وإيجابية في دفع وتعزيز عجلة التنمية.

كلمات مفتاحية: التحفيز الجبائي، دعم المقاولاتية، الامتيازات الضريبية، الاستثمار، المقاولاتية.

Abstract:

This study addressed the issue of tax incentives to support entrepreneurship in Algeria, with the aim of studying the impact of tax incentive policies implemented by the Algerian government on increasing tax revenues. This was done by reviewing a group of specialized measures for this purpose, after providing information about tax concessions and their forms, and presenting the objectives and influencing factors. In the tax incentive process and its conditions, this study concluded that tax incentives contributed to supporting entrepreneurship, as the state bore all the cuts, which made tax incentives effective and positive in promoting development

Keywords: Fiscal Incentive, Entrepreneurship Support, Tax benefits, Investment, Entrepreneurship.

اجتاحت الأزمة المالية التي شهدتها العالم في سنوات القرن الماضي، وتسببت في آثار خطيرة على الاقتصادات في جميع أنحاء العالم، ولمواجهة صدمة الأزمة المالية وتخفيف تقلبات الدورة الاقتصادية، قدمت الحكومات ومن بينها الجزائر، سياسات مالية استباقية تهدف إلى الحفاظ على النمو، إلى جانب سياسات نقدية فضفاضة إلى حد ما، حيث تم اقتراح سياسة التخفيض الضريبي التحفيزي لدعم المقاولاتية في النهوض باستثمار قوي، مما يمثل تحولا في اتجاه الإصلاح الضريبي نحو هدف التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة من خلال تنفيذ تعديلات ضريبية هيكلية تعمل على زيادة الضرائب أو خفضها أو إجراء بعض التعديلات فيها التي من الممكن أن تحسن من تصريحات ووفاء المكلفين بالضريبة، ويشمل التخفيض الهيكلي للضرائب مجموعة من التدابير، ولا يقتصر هذا النهج على مجرد حل قصير الأجل لمواجهة الأزمات المالية، بل إنه متجذر في رؤية استراتيجية أوسع وطويلة الأجل للنمو الاقتصادي، ويهدف إصلاح السياسة الضريبية هذا إلى خفض الالتزامات الضريبية الحقيقية لدافعي الضرائب، وهو ما يؤدي بدوره إلى تعزيز بيئة اقتصادية أكثر قوة واستدامة في دعم المقاولاتية.

ولتعزيز تطوير المؤسسات المقاولاتية في الجزائر، اتخذت السلطات العمومية سلسلة من الإجراءات، من بينها إنشاء هيئات ومؤسسات متخصصة مثل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، بهدف توفير الدعم والتمويل لهذه المؤسسات، حيث يهدف هذا الإجراء إلى تشجيع الشباب وصغار المستثمرين على الاستثمار في هذا المجال.

الأمر الذي يؤدي إلى طرح التساؤل حول ما مدى مساهمة التحفيزات الضريبية التي منحتها الدولة الجزائرية في

دعم المقاولاتية؟

تكمّن أهداف دراسة هذا الموضوع في إيضاح النقاط التالية:

- دراسة كيف تؤثر هذه التحفيزات على نمو وتطور المقاولاتية في الجزائر.
 - البحث عن التحفيزات الجبائية التي أثبتت فعاليتها وكيف يمكن تطبيقها محليا.
 - دراسة تأثير التحفيزات على الاقتصاد الوطني بشكل عام، مثل خلق فرص العمل وزيادة الاستثمارات.
 - التعرف على التحديات التي تواجه المقاولات في الاستفادة من هذه التحفيزات.
 - وضع مقترحات عملية لتحسين السياسات الجبائية لدعم المقاولاتية.
 - فهم دور التحفيزات الجبائية في تعزيز روح المقاولاتية وبالتالي دعم الاقتصاد الوطني.
- من خلال ما تقدم وللإلمام بالموضوع ارتأينا إتباع المنهج الوصفي الذي من خلاله يمكننا أن نعرف المقصود بالمقاولاتية ودعم المقاولاتية وعلاقتها بضرورة توفر التحفيزات الجبائية من طرف الإدارة الجبائية، وتحديد الدور المنوط الذي تسعى إليه الدولة في النهوض باقتصاد مستدام، كما اعتمدنا المنهج التحليلي في تحليل الهدف من هذه التحفيزات في تحقيق التنمية المستدامة، وكذا تحقيق الإيرادات الجبائية وذلك بتحليل واقعي يربط بين التشخيص والمعالجة من جهة والواقع من جهة

أخرى، وذلك بالتطرق لأدوات النظام الجبائي في التشريعات المعتمدة ومتابعة تحليل فعالية تطبيق أهدافها التي ترتقي إليها، وتوضيح المفاهيم المتعلقة بمزايا دعم المقاول في تعزيز الإيرادات الجبائية داخل قطاع الضرائب.

وللإجابة على التساؤل المطروح ارتقمنا تقسيم الدراسة على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية التحفيزات الجبائية وتطبيقاتها على الاستثمار والمقاولاتية

المبحث الثاني: الحوافز الضريبية لدعم المقاول والاستثمار

المبحث الأول: ماهية التحفيزات الجبائية وتطبيقاتها على الاستثمار والمقاولاتية

تحولت المقاول في الجزائر بفعل التغيرات في البنية الاقتصادية والسياسية من الاقتصاد المركزي إلى السوق، وهو التغيير الذي أدى إلى تنوع الاقتصاد وتحفيز الاستثمار، إذ تم إنشاء عدة هيئات ووكالات لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، مع توفير حوافز جبائية لتعزيز التطور والابتكار في المجتمع تتمثل في: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاول (ANAD)، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة (CNAC).

يأتي تسارع اهتمام الباحثين بموضوع المقاولات من تفاوت الآثار التي يمكن أن تحققها، إذ يمكن لهذه المؤسسات بفضل قدرتها على إحداث تغييرات وابتكارات جديدة، أن تكون عنصراً محورياً في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لذلك من الضروري أن تولي الدول اهتماما خاصا لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز دورها في الاقتصاد، من خلال توفير التمويل وبرامج التدريب، بالإضافة إلى وضع التشريعات اللازمة لتحقيق ذلك.

تركز الأبحاث الحالية حول التخفيضات الضريبية الهيكلية بشكل أساسي على سياسات خفض الضرائب التي تشجع الابتكار التكنولوجي للشركات، والتحديث الصناعي، وتعزيز التحسين الهيكلي، ومع ذلك فإن الهدف الذي تسعى إليه التخفيضات الضريبية الهيكلية هو خفض مستوى العبء الضريبي الفعلي لدافعي الضرائب، وسواء كان بإمكانها تعزيز التنمية الصحية والمستدامة للاقتصاد الكلي الوطني، فلا يزال يتعين التركيز على مستوى المشاريع الصغيرة، ومن خلال دراسة تأثير التخفيضات الضريبية الهيكلية على كفاءة الاستثمار في العمالة في المؤسسات الصغيرة¹.

تمثل الضرائب عنصرا حاسما في الإيرادات المالية الوطنية، فضلا عن كونها أساسا حيويا لحماية قدرات الحكومات الوطنية وتطوير الاقتصاد الاجتماعي، فإن دفع الضرائب وفقا للقانون واجب يجب على كل كيان اقتصادي الوفاء به، ومع ذلك فإن دفع الضرائب يزيد من النفقات النقدية، ويتم تحفيز الشركات على تنفيذ سلوك التهرب الضريبي، حيث انتشرت قضية التهرب الضريبي للشركات في جميع أنحاء العالم، والجزائر ليست استثناء، إذ زادت سلطات الضرائب الجزائرية من أعمال التفتيش العشوائي على مصادر الضرائب الرئيسية.

1- yonghao guan, xinyue wang, yiqi he, **Structural Tax Reduction And Corporate Labor Investment Efficiency**, Finance research letters, volume 62, part a, April 2024, Elsevier Inc, p 200. <https://doi.org/10.1016/j.frl.2024.105040>

تلعب الدراسات المختلفة دورا حيويا في تعزيز فهمنا لتأثير المعايير البيئية والاجتماعية على أداء الشركات وحوكمتها، وللأسف هناك قليل من البحوث التي ناقشت تأثير هذه العوامل على عملية صنع القرار الاستراتيجي للشركات، حيث يعتبر تجنب الضرائب جزءا أساسيا من استراتيجية إدارة الشركات حيث توازن الشركات بين التكاليف والفوائد، هذا التجنب ليس مجرد خسارة للإيرادات الضريبية، بل يؤثر أيضا على تخصيص الموارد الضريبية بشكل غير فعال¹.

المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية والتحفيز الجبائي

الفرع الأول: تعريف المقاولاتية

تنامي مفهوم المقاولاتية بشكل كبير في السنوات الأخيرة، لكن التحدي يكمن في عدم وجود تعريف واحد وموحد لهذا المفهوم يمكن قبوله من قبل الكتاب والباحثين، ويعود ذلك إلى تعدد الأساليب والمفاهيم في دراسة هذا الموضوع، سواء كان ذلك من الناحية الاقتصادية، الاجتماعية، أو السوسولوجية وغيرها.

تشكل المشاريع المقاولاتية ركيزة أساسية في دعم الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تساهم بفعالية في توسيع قاعدة الأنشطة الاقتصادية وتقليل التبعة لموارد النفط والمحروقات، الأمر الذي يعزز من السيادة الاقتصادية للدولة، وفي هذا السياق اعتمدت السلطات الجزائرية جملة من التدابير التشريعية والتنظيمية الهادفة إلى إنشاء أطر قانونية ومؤسسية تكفل تمويل المشاريع المقاولاتية ودعمها، بما يضمن استدامتها وتكاملها ضمن المنظومة الاقتصادية الوطنية، تشمل هذه الهياكل:

-وكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ): تعمل على تمكين الشباب من إنشاء مشاريعهم الخاصة وتقديم الدعم اللازم لتشغيلها.

-الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): تهدف إلى تشجيع الاستثمار وتسهيل إجراءات تأسيس المشاريع وتطويرها.

-الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (CNAC): تقدم تمويلا ودعما ماليا للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

-الصندوق الوطني للتأمين على البطالة: يوفر حماية اجتماعية للشباب الذين بدأوا مشاريعهم.

بالإضافة إلى هذه الهياكل قامت السلطات الجزائرية بتقديم تحفيزات جبائية هامة بهدف جذب انتباه المجتمع لإنشاء المشاريع المقاولاتية الناجحة، حيث تهدف هذه التحفيزات إلى تحقيق أهداف رئيسية مثل تنشيط القطاعات الإنتاجية، وتنويع الإنتاج الوطني، وتوفير فرص عمل، والقضاء على البطالة، وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

ترتبط فكرة الشركة بمفهوم ريادة الأعمال وتنمية المشاريع وتشجيع نشأتها، إذ يعتمد نجاح هذه الجهود على تأمين موارد مالية كافية وخلق بيئة مواتية للابتكار، وتحسين مناخ الاستثمار، ولتعزيز روح ريادة الأعمال ودعم الشباب الطموحين في المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ينبغي تبني سياسات تحفيزية مالية وجبائية، وإقرار قوانين وتشريعات تشجع على

1 - Hongli Jiang, Hu, Wenjie, Jiang, Pengcheng, Does ESG performance affect corporate tax avoidance? Evidence from China, Finance Research Letters, vol 61, March 2024, Elsevier Inc, p301. <https://doi.org/10.1016/j.fl.2024.105056>

التخفيضات الضريبية، وتوفير الدعم المالي للشباب الذين يسعون لتأسيس شركاتهم الخاصة وتحقيق أفكارهم وابتكاراتهم في الواقع¹.

تعتبر المقاولاتية عملية تقوم على تنفيذ مشروع معين بناءً على اتفاق بين طرفين، حيث يتعاقد المالك أو الجهة المستفيدة مع المقاول لتنفيذ مشروع معين بمقابل مالي، يشمل هذا الاتفاق تحديد نطاق العمل، المواصفات، الجداول الزمنية، والتكاليف المتوقعة، وبالتالي يمكن أن تعتبر المقاولاتية من النشاطات الرئيسية في الاقتصاد، حيث يشمل نطاقها العديد من القطاعات مثل البناء والهندسة والتصميم والتكنولوجيا والخدمات.

المقاولاتية أو الريادة هي نوع من السلوك الابتكاري، يشمل تنظيم وإعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق استخدام أمثل للموارد، حيث تتطلب المقاولاتية تحمل المخاطر وقبول الفشل، وتهدف إلى خلق شيء جديد وتحقيق قيمة من خلال تخصيص الوقت والجهد اللازمين، مع تحمل المخاطر المالية، النفسية والاجتماعية المصاحبة، بهدف تحقيق نتائج ملموسة سواء من الناحية المالية أو الشخصية².

تختلف المعايير المعتمدة في تحديد وتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف الدول، وذلك تبعاً لخصوصياتها الاقتصادية وإمكانياتها التنموية، وفي الجزائر لم يكن هناك تعريف قانوني دقيق لهذه الفئة من المؤسسات قبل صدور القانون التوجيهي المتعلق بها، حيث اقتصر التعاريف السابقة على اجتهادات غير رسمية دون أن تستند إلى نصوص قانونية واضحة، غير أن القانون رقم 17-02 تطرق من خلال أحكامه العامة، إلى تحديد مفهوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مع التركيز على الأهداف الأساسية المتعلقة بدعمها، وآليات تمويلها، والتدابير المتخذة لضمان إنشائها وتطويرها واستدامتها في إطار المنظومة الاقتصادية الوطنية³، من بينها بعث النمو الاقتصادي، وتحسين بيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى ترقية ثقافة المقاولاتية⁴.

يمكن إيجاز بعض خصائص المقاولاتية كالآتي⁵:

- الإبداع والتفكير الخلاق في إنشاء شيء جديد.
- القيادة والتوجيه من قبل المقاول، الذي ينظر إلى المستقبل ويتنبأ به.
- المخاطرة، حيث تقدم المقاولاتية منتجات جديدة.
- وجود خطة استراتيجية متناسبة لتحقيق الأهداف، سواء في النظري أو التطبيقي.

¹ - حجيلة بن وارث، دور التحفيزات الجبائية في دعم المقاولاتية، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 06، العدد 01، جوان 2022، جامعة الوادي، الجزائر، ص 411.

² - بن لحرش صراح، دور التحفيزات الجبائية وهياكل الدعم والمرافقة في تشجيع المقاولاتية بالجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد 7، العدد 1، جوان 2020، جامعة العربي بن المهدي أم البواقي، الجزائر، ص 288.

³ - المادة الأولى، من القانون 17-02 والمتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤرخ في 10-01-2017، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 11-01-2017.

⁴ - المادة الثانية، من القانون 17-02 والمتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

⁵ - حجيلة بن وارث، مرجع سبق ذكره، ص 414.

-تأثير عنصرين أساسيين: المفاضل والفرصة التجارية.

-المرونة والشفافية في جميع الأنشطة.

الفرع الثاني: المقصود بالمؤسسات الناشئة

المؤسسات الناشئة تمثل جزءًا حيويًا من الاقتصاد العالمي، حيث تتميز بالابتكار والمرونة والقدرة على التكيف بسرعة مع التغيرات. تهدف هذه الشركات الصغيرة والمتوسطة إلى تطوير حلول جديدة للمشاكل القائمة في السوق أو إلى تقديم منتجات وخدمات مبتكرة لتلبية احتياجات جديدة.

بفضل تكلفة الإنشاء المنخفضة والمرونة في التكيف، تمتلك المؤسسات الناشئة القدرة على التوسع بسرعة وتوسيع نطاق عملها بشكل كبير، ومن خلال ذلك تسهم في خلق فرص العمل وتعزيز النمو الاقتصادي في العديد من الدول. ومع ذلك يجب أن نلاحظ أن المؤسسات الناشئة تتعرض لمخاطر عالية نتيجة للطبيعة الجديدة والمبتكرة لأعمالها، لذلك تحتاج إلى دعم متواصل ورعاية من الحكومات والمستثمرين ومؤسسات الدعم لضمان استمراريتها ونجاحها، حيث أن هذا الدعم يمكن أن يأتي على شكل تمويل، وتوجيه، ودعم للتسويق والشبكات، وغيرها من الخدمات التي تساعد في تعزيز نموها واستدامتها على المدى الطويل.

الفرع الثالث: المقصود بالتحفيز الجبائي

يُعتبر التحفيز الجبائي خيارًا في السياسات الاقتصادية، يهدف إلى دفع المستثمرين لتقييم، أو التصرف، أو الاستثمار في مجال معين من خلال تقديم إجراءات تحفيزية وامتيازات معينة، يشمل التحفيز الجبائي مجموعة من الإجراءات والامتيازات ذات طابع ضريبي تتخذها الدولة لصالح فئة معينة من العمال الاقتصاديين، بهدف توجيه نشاطهم نحو تعزيز قطاع معين أو تطوير منطقة جغرافية محددة، أو لأي هدف آخر يحدده السياق الاقتصادي أو الاجتماعي. يتضمن التحفيز الجبائي تخفيضًا في معدل الضرائب، أو قواعد الضرائب، أو الامتيازات الضريبية التي تمنح للمستفيد مع اشتراط الالتزام بمجموعة من المعايير، في الجوانب الأخرى يمكن تعريف التحفيز الجبائي كنظام يصمم ضمن إطار السياسة المالية للدولة، بهدف تشجيع الادخار أو الاستثمار بطريقة تحدث نموًا في الإنتاجية الوطنية، وزيادة القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني وزيادة الدخل الوطني نتيجة لتنفيذ مشاريع جديدة أو توسيع المشاريع القائمة¹.

تلعب الجباية والتحفيزات الجبائية دورًا هامًا في قرارات المستثمر بالقيام بالعمليات الاستثمارية أو الإحجام عنها، ويمكن أن يكون لذلك تأثير إيجابي أو سلبي على عملية التنمية الاقتصادية للبلد².

¹ - حجيبة بن وارث، مرجع سبق ذكره، ص 419.

² - بن لحرش صراح، مرجع سبق ذكره، ص 285.

التحفيزات الجبائية الإيجابية: إذا كان هناك تخفيض في معدل الضرائب أو منح امتيازات ضريبية للمستثمرين، فقد يشجع هذا المستثمرون على توسيع أعمالهم وزيادة الاستثمارات في البلد. يمكن أن تؤدي هذه التحفيزات إلى نمو اقتصادي أكبر وخلق فرص عمل جديدة، مما يساهم في التنمية الاقتصادية.

التأثير السلبي للجبائية العالية: على الجانب الآخر، إذا كانت الجبائية مرتفعة بشكل كبير أو غير عادلة، فقد تكون هناك عوائق أمام الاستثمار والنمو الاقتصادي. قد يتردد المستثمرون في إجراء عمليات استثمارية جديدة أو توسيع الأعمال، مما يؤثر سلباً على التنمية الاقتصادية للبلد.

لذلك يجب أن تكون سياسات الجبائية والتحفيزات الجبائية متوازنة ومستدامة، بحيث تحقق التوازن بين تحقيق الإيرادات الحكومية وتعزيز النمو الاقتصادي وخلق الفرص الاقتصادية، فعندما تتم إدارة هذه السياسات بشكل جيد فإنها يمكن أن تعزز مناخ الاستثمار وتساهم في تعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة للبلد.

التحفيز الجبائي يعني تخفيض جزء من الضرائب أو تقديم امتيازات معينة من قبل الدولة للأفراد أو الشركات مقابل الامتثال لشروط محددة، مثل نوع النشاط أو المكان، بهدف تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية معينة¹.

تعتبر التحفيزات الجبائية أدوات وسياسات تستخدم لتشجيع الممولين والشركات على الاستثمار والنمو الاقتصادي من خلال تخفيض الضرائب أو تقديم امتيازات ضريبية، وذلك بهدف تعزيز الاستثمارات وتحفيز الابتكار والبحث والتطوير، حيث يصبح من المزيد جاذبية للاستثمار والمقاولة عندما يُخفّض معدل الضريبة على الأرباح أو بمنح امتيازات ضريبية لمشروع معين، مما يعزز التقدم التكنولوجي ويشجع على الابتكار، بالإضافة إلى تعزيز الإنتاجية وزيادة الفرص الوظيفية في المجتمع، وعندما يكون المناخ الجبائي مشجعاً ويدعم الأعمال والاستثمار، يمكن أن يساهم ذلك في تحقيق نمو اقتصادي أقوى واستقرار اقتصادي للبلد.

من المهم أن تتم معاملة التحفيزات الجبائية بعناية لضمان أن تكون عادلة ومتوازنة وأن تساهم في تعزيز النمو الاقتصادي بشكل فعال دون التأثير السلبي على العدالة الاجتماعية أو الميزانية العامة.

1- مفهوم التخفيض الضريبي:

الهدف السياسي الأولي لتنفيذ سياسة التخفيض الضريبي الهيكلي هو تقليل العبء الضريبي الإجمالي على الشركات، وتعزيز الاستثمار التجاري، وقيادة تحسين الهيكل الصناعي، ودفع الجودة الاقتصادية في البلد إلى مستوى جديد، ولقد أصبح العمل تدريجياً العامل الأكثر أهمية بين عناصر الإنتاج المختلفة، وخاصة في مجالات الابتكار والبحث والتطوير والمنتجات والإنتاج، إذ إن عامل العمل له تأثير متزايد الأهمية على تعزيز أرباح الشركات، ولذلك فإن استكشاف تأثير التخفيضات الضريبية الهيكلية على كفاءة الاستثمار في العمالة في الشركات يساعد الشركات على تعميق فهمها وتطبيقها المرن لسياسات تخفيض الضرائب الهيكلية ويوفر بعض الضمانات للتنفيذ السلس لسياسات خفض الضرائب اللاحقة².

¹ - بن لحرش صراح ، نفس المرجع، ص 287.

2- طبيعة الضريبة محل التحفيز:

تأثير الضرائب على المستثمر أو المؤسسة يختلف بناءً على طبيعتها وترتيباتها المالية، إذا كانت الضرائب ذات نسب منخفضة وليست لها تأثير كبير على الشركة، فإن النظام الامتيازي قد لا يكون فعالاً بما يكفي، من هنا يصبح تحديد نوع الضريبة المستهدفة للتحفيز ذو أهمية بالغة لفعالية التحفيز، حيث يجب تحديدها استناداً إلى أهميتها وتأثيرها المتوقع على المستثمر.

3- الإعفاءات والامتيازات الضريبية:

إن الإعفاءات الجبائية تقلل من المخاطر التي تتحملها المؤسسة الناشئة وتزيد من قدراتها في التمويل الذاتي، كما أنها تسهم في تحقيق سيولة دائمة، حيث أن هناك نوعين من الإعفاءات¹ :

إعفاء دائم: حيث يلتزم المستثمر بمجموعة من الشروط المفروضة من قبل الدولة للاستفادة من الإعفاءات الدائمة، وتُنح هذه الإعفاءات من الضرائب لأنشطة معينة تكون موجهة نحو مناطق أو فئات محددة.

إعفاء مؤقت: يتمثل في إعفاء المكلف من جزء من الضريبة أو مجموعة من الضرائب والرسوم لفترة محددة من حياة المشروع. تختلف هذه الفترة وفقاً لتقدير كل دولة، ويهدف اعتماد هذه السياسة إلى تشجيع قرارات الاستثمار وتوجيهها نحو الأنشطة ذات الأهمية الاجتماعية والاقتصادية.

4- علاقة البيئة بالتحفيز الجبائية:

تعتبر الجزائر من بين الدول التي شهدت في الآونة نمواً سريعاً، ولكن وراء هذا النمو العالمي المشهور يأتي على حساب الموارد والبيئة، إذ يؤثر التلوث البيئي بشكل خطير على استدامة التنمية الاجتماعية والاقتصادية وصحة الإنسان وسعادة الناس.

وباعتبار النمو المصدر الرئيسي للتلوث يتعين على الشركات أن تتحمل مسؤولية حماية البيئة، إذ أنه في السنوات الأخيرة واستجابة للتغيرات المعقدة في العالم الخارجي، أصبحت تخفيضات الضرائب والرسوم الأداة الرئيسية للسياسة المالية لكل دولة، ففي الواقع يفتقر العلماء إلى الإجماع حول تأثير حوافز خفض الضرائب، ومن الناحية النظرية ترى بعض الدراسات أن التأثير التحفيزي الإيجابي للحوافز الضريبية وسياسات الدعم المالي واضح، ويركز بشكل أساسي على حقيقة أن تخفيض الضرائب يمكن أن يحسن الأرباح المحتجزة الفعالة ومستوى التدفق النقدي للمؤسسات، وبالتالي زيادة معدل العائد الحقيقي على البحث والتطوير والمقاولة وتوافر التمويل الخارجي، وبالتالي تحسين كمية ونوعية مخرجات الابتكار في المؤسسات وزيادة إنتاجية العامل الإجمالي للمؤسسات، كتحفيز حيوية المؤسسة وثقتها، وبالتالي زيادة إمكانية التنمية الخضراء، ومع ذلك يشير جزء آخر من الدراسات إلى أن سياسة تخفيض الضرائب ليس لها تأثير تحفيزي إيجابي فحسب،

¹ - حجيلة بن وارث، مرجع سبق ذكره، ص 423.

بل لها أيضا تأثير مثبت إلى حد ما، ولذلك فإن ما إذا كانت حوافز تخفيض الضرائب يمكن أن تكون أداة فعالة لتحسين الأداء الأخضر للشركات أمر يحتاج إلى دراسة عاجلة¹.

وفي السنوات الأخيرة واجهت الجزائر ضغوطا مزدوجة تتمثل في التلوث البيئي والانكماش الاقتصادي، ولم تتمتع بعض الكيانات الصغيرة بالحيوية التجارية الكافية، ولتحفيز حيوية السوق نفذت الحكومة الجزائرية تدابير تحفيزية أبرزها تخفيضات الضرائب والرسوم، إذ أنه ما إذا كانت حوافز تخفيض الضرائب يمكن أن تحسن عمليات الشركات وتحسين أداء المسؤولية البيئية للشركات يجب أن يتم استكشافها بشكل عاجل.

المطلب الثاني: إعادة الاستثمار الضريبي: الأشخاص المعنيين، المزايا، وطرق الاستثمار المتاحة

ألزم المشرع الجزائري المكلفين بالضريبة المستفيدين من الإعفاءات أو التخفيضات المقررة على الضريبة على أرباح الشركات، وكذا الرسم المحلي للتضامن الممنوح خلال فترة الاستثمار في إطار أنظمة دعم الاستثمار، بإعادة استثمار ما يعادل نسبة ثلاثين في المئة (30%) من قيمة هذه الامتيازات الضريبية، ويجب أن يتم هذا الاستثمار خلال مدة أربع (4) سنوات، تحتسب ابتداءً من تاريخ اختتام السنة المالية التي شهدت تطبيق هذه الإعفاءات أو التخفيضات، وذلك بهدف ضمان توجيه الامتيازات الجبائية نحو تعزيز النشاط الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة².

يخصم مبلغ إعادة الاستثمار المنصوص عليه في الفقرة أعلاه من الأرباح القابلة للتوزيع خلال السنة المعنية، على ألا يتجاوز 30% من إجمالي تلك الأرباح، ويجوز إعادة استثمار المبلغ المسجل عند نهاية كل سنة من سنوات الإعفاء خلال السنة نفسها أو السنوات اللاحقة، ضمن الأجل المحدد في الفقرة الأولى، وفي حال الاستفادة من الامتيازات الجبائية لعدة سنوات، يحتسب أجل الأربع سنوات لكل سنة على حدة، مع إلزامية توجيه إعادة الاستثمار وفقا لما يلي³:

- اقتناء أصول مادية أو غير مادية تساهم بصفة مباشرة في إنتاج السلع أو الخدمات.

- شراء سندات التوظيف.

- اكتساب أسهم أو حصص اجتماعية أو أوراق مالية ماثلة تتيح المساهمة في رأسمال شركات أخرى تنشط في مجال إنتاج السلع أو الخدمات، مع ضرورة تحرير كامل مبلغ الامتياز الواجب إعادة استثماره.

- المساهمة في رأسمال مؤسسات تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" أو "مؤسسة حاضنة"، بشرط تحرير كامل مبلغ الامتياز

الواجب إعادة استثماره.

1 - Yueshan Li, Jinzhou Mao, Shoudong Chen, **Tax-reducing incentive and corporate green performance: What we learn from China**, Renewable Energy, Volume 199, November 2022, p793, Elsevier Ltd. <https://doi.org/10.1016/j.renene.2022.07.128>

2 - المادة 142 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة، المعدلة بموجب المادة 09 من قانون المالية لعام 2023، بموجب القانون رقم 22-24 المؤرخ في 25-12-2022، المتضمن قانون المالية لسنة 2023، الجريدة الرسمية، عدد 89، الصادرة بتاريخ 26-12-2022.

3 - المادة 142/فقرة 2، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة لسنة 2023.

يعفى من التزام إعادة الاستثمار الشركات التي تم إنشاؤها في إطار شركات بين مؤسسات وطنية، سواء كانت عمومية أو خاصة، وشركات أجنبية، وذلك في الحالات التي تُدرج فيها الامتيازات الجبائية ضمن التكلفة النهائية للسلع أو الخدمات المنتجة من قبل هذه الشركات.

ويعد الالتزام الواقع على المكلفين بالضريبة، المستفيدين من الإعفاءات أو التخفيضات الضريبية في إطار أنظمة دعم الاستثمار، بإعادة استثمار جزء من الأرباح الناتجة عن هذه الامتيازات، التزامًا مستمداً من أحكام المادة 4 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، التي أدخلت تعديلات جوهرية على المادة 142 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بهدف ضمان توجيه الحوافز الجبائية نحو تعزيز الاستثمار المنتج ودعم التنمية الاقتصادية المستدامة.

قبل تدخل قانون المالية لعام 2023، تم إدخال عدة تعديلات على مستوى المادة 142 المذكورة أعلاه من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، كما قامت المادة 5 من قانون المالية لعام 2014 بتعديل أحكام هذه المادة، لتقييد التزام إعادة الاستثمار إلى المزايا الممنوحة فقط للاستثمار في مرحلته التشغيلية، أي إعفاء ضريبة الدخل على أرباح الشركات (IBS) وضريبة النشاط المهني (TAP).¹

بينما قامت المواد 02 و 51 من قانون المالية لعام 2016 بتعديل أحكام المادة 142 المذكورة أعلاه، لتقليل المبلغ المطلوب إعادة استثماره إلى 30٪ من الأرباح المقابلة للإعفاءات أو التخفيضات الضريبية، الممنوحة في مرحلة التشغيل في إطار أنظمة دعم الاستثمار.

شهد تنفيذ التزام إعادة الاستثمار عملياً عدة تحديات، أبرزها الصعوبات المرتبطة باحتساب المبلغ الواجب إعادة استثماره، بالإضافة إلى الشروط التي تحكم إعادة توظيف هذا المبلغ.

وللتعامل مع هذه الإشكالات، قامت المادة 9 من قانون المالية لعام 2023 بتعديل أحكام المادة 142 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، حيث تم تخفيف الالتزام المتعلق بإعادة استثمار جزء من الأرباح المحققة، فبدلاً من إعادة استثمار نسبة 30٪ من الامتيازات الضريبية الممنوحة، كما كان معمولاً به سابقاً، أصبح الالتزام مقتصرًا على إعادة استثمار 30٪ من هذه الامتيازات، على ألا يتجاوز هذا المبلغ 30٪ من الأرباح الموزعة.²

تشمل التعديلات التي أدخلتها أحكام المادة 09 من قانون المالية لعام 2023 إلغاء الإشارة إلى القرار المشترك لوزير المالية ووزير الصناعة، والذي كان مؤرخاً في 28 نوفمبر 2016، إذ يتعلق هذا القرار بالتزام إعادة استثمار 30٪ من الأرباح المحققة نتيجة للإعفاءات أو التخفيضات الضريبية الممنوحة في إطار أنظمة دعم الاستثمار.

¹ - المنشور رقم 27، الصادرة عن المديرية العامة للضرائب، قسم الرقابة والتحقيقات الجبائية، المتعلق بشروط إعادة استثمار المزايا الضريبية، الصادر بتاريخ 24-03-2024، ص2.

² - المنشور رقم 27، نفس المرجع، ص2.

الفرع الأول: الأشخاص المعنيين بالالتزام بإعادة الاستثمار:

يسري التزام إعادة الاستثمار على نسبة تعادل النصف من 30٪ من المزايا الضريبية الممنوحة، وذلك على الشركات الاعتبارية التي استفادت من إعفاءات أو تخفيضات في كل من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) وضريبة النشاط المهني (TAP).

وتنطبق هذه الأحكام على المؤسسات التي حصلت على هذه الامتيازات خلال مرحلة التشغيل، في إطار أنظمة دعم الاستثمار التي ينظمها القانون رقم 22-18¹، والذي يحدد القواعد والإجراءات المتعلقة بالحوافز الجبائية الممنوحة للمستثمرين، بهدف توجيه الامتيازات الضريبية نحو تعزيز ديناميكية الاستثمار وضمان استدامته ضمن بيئة اقتصادية مواتية للنمو، المتعلق بالاستثمار، وذلك بغض النظر عن النظام التحفيزي الممنوح.

الفرع الثاني: المزايا المعنية بإعادة الاستثمار:

يتم احتساب المزايا الضريبية التي تؤخذ في الاعتبار عند تحديد النصف الناتج من الأرباح المطلوب إعادة استثمارها وفقا للمادة 142 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، استنادا إلى الامتيازات الممنوحة من قبل الوكالة الجزائرية لتعزيز الاستثمار (AAPI) خلال مرحلة التشغيل للاستثمار، وتشمل هذه المزايا الضريبية:

-الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.(IBS)

-الإعفاء من ضريبة النشاط المهني.(TAP)

وتثبت هذه الامتيازات في شهادة تسجيل الاستثمار الصادرة عن الوكالة الجزائرية لتعزيز الاستثمار.

غير أنه، ووفقا لأحكام المادة 1-150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فقد تم استبعاد الأنشطة الإنتاجية من نطاق هذا الالتزام، مما يعني أن الامتيازات الخاضعة لإعادة الاستثمار تقتصر على الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.(IBS)

وعلاوة على ذلك وبموجب أحكام قانون المالية لعام 2024، تم إلغاء ضريبة النشاط المهني (TAP)، ما أدى إلى استبعادها نهائيا من نظام الحوافز الضريبية، كما نصت المادة 79 من نفس القانون على تعديل أو استبدال جميع الإشارات والإحالات إلى ضريبة النشاط المهني (TAP) الواردة في مختلف الأنظمة الضريبية، بما في ذلك النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة، بحيث يتم استبدالها، عند الاقتضاء، بالضريبة المحلية للتضامن (TLS).

ولا ينطبق الالتزام بإعادة الاستثمار للأرباح المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 142 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على المكلفين المؤهلين للتسهيلات الأخرى وتحديدًا:

أ/الوكالة الوطنية لدعم وتطوير ريادة الأعمال(ANADE)

ب/ الصندوق الوطني للتأمين ضد البطالة (CNAC)

ج/الوكالة الوطنية لإدارة القروض الصغيرة (ANGEM)

¹ - القانون رقم 22-18، المتعلق بالاستثمار، المؤرخ في 24 جويلية 2022، الجريدة الرسمية، عدد 50، الصادرة بتاريخ 28-07-2022

يستثنى من التزام إعادة الاستثمار الشركات الحاصلة على تصنيف "شركة ناشئة" أو "حاضنة"، حيث لا تخضع هذه الفئات من المؤسسات لهذا الالتزام، وذلك في إطار السياسات التشجيعية الهادفة إلى دعم الابتكار وريادة الأعمال، يأتي هذا الإعفاء تماشياً مع الاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى تحفيز نمو الشركات الناشئة وحاضنات الأعمال، من خلال منحها بيئة استثمارية أكثر مرونة تساهم في تعزيز قدراتها التنافسية واستدامة أنشطتها الاقتصادية.

الفرع الثالث: طرق إعادة استثمار المزايا الضريبية:

وفقاً لأحكام المادة 142 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يمكن تحديد المبلغ المطلوب إعادة استثماره، ويتم حساب النصيب المطلوب من الأرباح لإعادة الاستثمار على أساس 30٪ من قيمة المزايا الضريبية الممنوحة، حيث يُخصم هذا النصيب من الأرباح الموزعة للسنة المعنية بنسبة تصل إلى 30٪.

عملية تحديد المبلغ المطلوب لإعادة الاستثمار تتم عبر الخطوات التالية¹:

1: يتم فحص طبيعة المزايا المتعلقة بالالتزام بإعادة الاستثمار.

2: يُحدد النصيب المتوحي من الأرباح المطلوبة لإعادة الاستثمار، والذي يعادل 30٪ من قيمة المزايا الضريبية الممنوحة.

حيث يتم حساب المزايا الضريبية الممنوحة على النحو التالي:

المبلغ النظري لضريبة الدخل على أرباح الشركات = نسبة ضريبة الدخل على أرباح الشركات المعنية بالنشاط X أرباح السنة المعنية.

المبلغ النظري لضريبة النشاط المهني = نسبة ضريبة النشاط المهني المعنية بالنشاط X الإيرادات التشغيلية للسنة المعنية.

مبلغ المزايا الممنوحة = المبلغ النظري لضريبة الدخل على أرباح الشركات + المبلغ النظري لضريبة النشاط المهني.

النصيب المتوحي من الأرباح المطلوبة لإعادة الاستثمار = 30٪ X (المبلغ النظري لضريبة الدخل على أرباح الشركات + المبلغ النظري لضريبة النشاط المهني).

3: القيام بحساب عتبة المبلغ المطلوب إعادة استثماره، والتي تعادل 30٪ من الأرباح الموزعة للسنة المعنية.

وفيما يتعلق بالأرباح الموزعة، فإنه يجب فهم الأرباح الصافية بعد الضريبة وبعد خصم الاحتياطات القانوني، وفقاً لأحكام المادة 722 من قانون التجارة.

4: القيام بحساب النصيب المتوحي من الأرباح المطلوبة لإعادة استثماره، وينبغي تمييز حالتين:

¹ - المنشور رقم 27، الصادرة عن المديرية العامة للضرائب، مرجع سبق ذكره، ص3.

الحالة الأولى: 30٪ X (المبلغ النظري لضريبة الدخل على أرباح الشركات + المبلغ النظري لضريبة النشاط المهني) < 30٪ من الأرباح الموزعة، في هذه الحالة يساوي النصيب المئوي من الأرباح المطلوبة لإعادة الاستثمار 30٪ من الأرباح الموزعة.

الحالة الثانية: 30٪ X (المبلغ النظري لضريبة الدخل على أرباح الشركات + المبلغ النظري لضريبة النشاط المهني) > 30٪ من الأرباح الموزعة، في هذه الحالة يساوي النصيب المئوي من الأرباح المطلوبة لإعادة الاستثمار 30٪ X (المبلغ النظري لضريبة الدخل على أرباح الشركات + المبلغ النظري لضريبة النشاط المهني)

المبحث الثاني: الحوافز الضريبية لدعم المقاولات والاستثمار

تترتب الضريبة على وجود السلطة في المجتمع السياسي، وقد تطور مفهومها بمرور الوقت بناءً على تغير وظائف هذه السلطة وأهدافها، حيث أن المفهوم الحديث للضريبة يعتبرها أحد المصادر الأساسية ووسيلة فعالة تمكن الدولة وتساعد على التدخل في الحياة الاقتصادية، لذلك يجب البحث عن إصلاح النظام الضريبي ومعالجته كجزء أساسي من موضوع التصحيح الاقتصادي، إلى جانب الأبعاد المالية والاقتصادية والاجتماعية التي تجعله مكوناً مهماً أيضاً في عملية الإصلاح¹.
تولي الدول المتقدمة أهمية كبيرة للاستثمار من خلال إصدار التشريعات المشجعة والقوانين الملائمة التي تسهل انتقال رؤوس الأموال، على غرار الدول النامية لم يتول اهتمام كافٍ لهذه القضية على الرغم من ندرة رؤوس الأموال بسبب أسباب عدة، مثل انخفاض معدلات نمو الدخل الوطني، وارتفاع معدلات الاستهلاك والنمو السكاني، بالإضافة إلى عدم توافر بيئة ومناخ ملائم للاستثمار، إذ تتباين أهداف الاستثمار بحسب الإمكانيات المالية المتاحة للمستثمر، ومستوى طموحاته الاقتصادية، والمعلومات المتاحة لديه حول مصادر التسهيلات الائتمانية وفرص الاستثمار المختلفة، بالإضافة إلى المناخ الاستثماري في محيط نشاطاته².

المطلب الأول: خصم النفقات المصروفة في إطار البحث والتطوير داخل المؤسسة وكذا تلك المصروفة في إطار الابتكار المفتوح:

الفرع الأول: التدابير المحدثة في قانون المالية:

بموجب التعديلات المدرجة بموجب أحكام المادة 11 من قانون المالية لسنة 2023، تم تعديل المادة 171 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بهدف رفع معدل الخصم من الدخل أو الربح على مبالغ النفقات المصروفة في إطار البحث والتطوير، حيث تم رفع هذا الخصم من 10٪ إلى 30٪ من مبلغ الدخل أو الربح، كما تم زيادة عتبة الخصم على هذه النفقات من 100.000.000 دج إلى 200.000.000 دج.

¹ - بنحاس رضا، آثار الإصلاح الجبائي على مناخ الأعمال في الجزائر، أطروحة دكتوراه في قانون الأعمال والملكية الفكرية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2018-2019، ص 50

² - نمر محمد الخطيب، جعدي شريفة، هيدوب ريمة ليلي، أثر التحفيز الجبائي على دعم سياسة الاستثمار في الجزائر، دراسة حالة وكالة دعم تشغيل الشباب - فرع ورقلة - الجزائر، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد 06، عدد 01، جامعة زيان عشور الجلفة، الجزائر، جوان 2020، ص 138.

وعلاوة على ذلك تم تمديد منح هذه المزايا للمؤسسات التي تعتمد على مصادر خارجية لإنجاز أعمال البحث والتطوير الخاصة بها، ضمن إطار الابتكار المفتوح بالشراكة مع المؤسسات الناشئة أو الحاضنات.

الفرع الثاني: نفقات البحث والتطوير في المؤسسة المؤهلة للخصم من الربح أو الدخل

وفقاً لأحكام المادة 2 من القرار الوزاري المشترك¹ وبمراعاة شروط خصم النفقات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجبائيين المعمول بهما تتعلق هذه النفقات بالشكل التالي:

أ- نفقات تسيير مشروع البحث والتطوير في المؤسسة ويشمل:

- المكافآت والتعويضات والمنح المدفوعة للمستخدمين المشاركين في مشروع البحث والتطوير، بشرط أن يحملوا على الأقل شهادة مهندس دولة أو ماجستير أو ما يعادلها، ويمثلون 20% على الأقل من العدد الإجمالي للمستخدمين المخصصين للمشروع.

- جميع الأعباء اللازمة لحسن سير مشروع البحث والتطوير في المؤسسة، وحصة مخصصات الاهتلاكات للتثبيات العينية والمعنوية المخصصة لهذا المشروع، بحدود 50% من النفقات المذكورة أعلاه.

ب- النفقات المتعلقة بالخدمات الخارجية: تشمل مصاريف الأعمال التي تنجزها الجامعات العمومية و/أو المراكز العمومية للبحث العلمي.

ج- النفقات المتعلقة بالملكية الفكرية: تشمل المصاريف المتعلقة بالحصول على وإيداع وحماية براءات الاختراع أو أي شهادة ملكية فكرية أخرى، سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

د- نفقات المصادقة والتقييس: تشمل مصاريف المصادقة والتقييس لدى الوكالات أو الهيئات المعتمدة.

الفرع الثالث: تنفيذ خصم النفقات المرتبطة بأنشطة البحث والتطوير وبرامج الابتكار المفتوح

النفقات المؤهلة للخصم من الربح أو الدخل الخاضع للضريبة في مجال البحث والتطوير وبرامج الابتكار المفتوح، كما حددها القرار الوزاري المشترك السالف الذكر، تشمل نفقات التسيير لمشروع البحث والتطوير في المؤسسة، والتي تشمل المكافآت والتعويضات والمنح المدفوعة للمشاركين في المشروع، كما تشمل النفقات المتعلقة بالخدمات الخارجية والملكية الفكرية والمصادقة والتقييس، بالإضافة إلى النفقات التي تدفعها المؤسسة بهدف تحقيق أعمال البحث والتطوير بالتعاون مع مؤسسة ناشئة أو حاضنة أعمال.

وبالرغم من إمكانية خصم هذه النفقات من الدخل أو الربح في السابق، فإنه يمكن خصم مبلغها مجدداً وفقاً لأحكام المادة 171 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بنسبة تصل إلى 30% من مبلغ الدخل أو الربح، ولكن لا تتجاوز 200.000.000 دج.

¹ - المادة 2 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09-05-2023، يحدد النفقات المرتبطة بأنشطة البحث والتطوير وأنشطة الابتكار المفتوح المؤهلة للخصم من الربح الخاضع للضريبة، الجريدة الرسمية، عدد 39، الصادرة بتاريخ 08-06-2023.

ويجب الانتباه إلى أن استفادة من هذا الخصم مرتبطة بشروط خصم الأعباء المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما، وفقاً لما نصت عليه المادة 4 من القرار الوزاري المشترك المذكور أعلاه.

إذ يشترط ضمن التدابير المتعلقة بإعادة الاستثمار، إبرام عقد لا تقل مدته عن ستة (6) أشهر مع مؤسسة تحمل تصنيف "مؤسسة ناشئة" أو "حاضنة أعمال"، يهدف هذا الإجراء إلى تعزيز الشراكة بين المؤسسات الاستثمارية التقليدية والكيانات المبتكرة، مما يساهم في دعم بيئة ريادة الأعمال وتطوير الاقتصاد الرقمي والمعرفي.¹

المطلب الثاني: تأثير حوافز تخفيض الضرائب على دعم المقولة

الفرع الأول: حوافز تخفيض الضرائب وتمويل الشركات

شهدت الشركات زيادة في التمويل والقدرة الإنتاجية الفائضة نتيجة للأزمة الاقتصادية، وتبع ذلك السعي المتزايد نحو تحقيق أرباح مرتفعة مما أدى إلى زيادة أمولتها، حيث أظهرت الأبحاث أن الأموال المالية باتت تتجه نحو المؤسسات المالية بدلاً من الاستثمار الحقيقي، مما يخلق مسارات معقدة ويزيد من مشكلات رأس المال الخامل، إذ تفاقمت الاختلافات الكبيرة في أسعار الفائدة، مما جعل التركيز ينصب على الاستثمار المالي بشكل أكبر، وهو ما زاد من عدم التوازن بين الاستثمار الفعلي والمالي، وزاد من المخاطر النظامية وعرقلة التنمية الاقتصادية، حيث تتأثر بتدفق النقدية والأعباء الضريبية، وبالتالي يمكن لتحفيزات تخفيض الضرائب أن تساهم في تخفيف هذه الأعباء وتقليل التدفق النقدي الخارج نتيجة للضرائب، مما يعزز تخصيص الداخلي للأموال في المؤسسات، ومع ذلك لم يتم بحث الأثر الاقتصادي لتلك التحفيزات وتأثيرها على تمويل الشركات بشكل كافٍ.²

الأمر الذي أدى إلى تسارع الدراسات في تأثير حوافز تخفيض الضرائب على العبء الضريبي للمؤسسات، حيث تتمحور نتائج الدراسات في المقام الأول حول المؤسسة والمستويات الاجتماعية: -فعلى مستوى المؤسسة يدرس في المقام الأول فعالية تخصيص رأس المال، وتأثير حوافز الابتكار، وتوليد قيمة المؤسسة.

-وعلى المستوى الاجتماعي يدرس بشكل رئيسي العمالة الاجتماعية، ودخل الضرائب المحلية، والوضع المالي.

الفرع الثاني: آثار الحوافز الضريبية المتحيزة لرأس المال على كثافة الطاقة في الشركات.

في ظل الزيادة الشديدة والمتسارعة في المخاطر المناخية المتطرفة العالمية والضغط المتزايد من أجل التعافي الاقتصادي في الفترة الأخيرة، فإن موجة الانتعاش الاقتصادي الأخضر تبتاح العالم تدريجياً، وفي هذا السياق أصبحت المقولة والاستثمار السريع في الطاقة النظيفة والبنية التحتية الموفرة للطاقة لتقليل كثافة الطاقة والكربون إجراءً حاسماً لمعالجة قيود الطاقة والبيئة، وباعتبارها عوامل مصغرة لاستهلاك الطاقة وانبعاثات الكربون، تتحمل الشركات مسؤوليات كبيرة في الجهود التي تبذلها

¹ - المادة 4 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09-05-2023، يحدد النفقات المرتبطة بأنشطة البحث والتطوير وأنشطة الابتكار المفتوح المؤهلة

للخصم من الربح الخاضع للضريبة

² - Jingzheng Wang, Xiaoli Qin. **Tax Reduction Incentive And Corporate Financialization**, Finance Research Letters, Volume 62-Part B, April 2024, Elsevier Inc, <https://doi.org/10.1016/j.frl.2024.105208>

لتحسين الجودة الاقتصادية، وتعزيز الكفاءة، وتسهيل تحول الطاقة، وبالتالي فإن إجراء بحث متعمق حول كثافة استهلاك الطاقة من منظور جزئي يحمل قيمة عملية حاسمة وأهمية نظرية.

وفي السنوات الأخيرة ومن أجل معالجة "فشل السوق"، برزت الضرائب بشكل متزايد كأداة سياسية مهمة للسلطات لتحفيز تحول الشركات نحو بصمة أكثر مراعاة للبيئة ومنخفضة الكربون، إذ تلعب أنظمة الضرائب الخضراء مثل الضرائب على الموارد وضرائب حماية البيئة دورًا لا يمكن الاستغناء عنه في الحفاظ على الطاقة والحوكمة البيئية، ومع ذلك لا يمكن تجاهل أن بعض السياسات الضريبية التي لا تستهدف توفير الطاقة وخفض الانبعاثات يمكن أن تولد تأثيرًا فعالًا على استراتيجيات الإنتاج والتشغيل للشركات وبالتالي قد يكون لها تأثير غير مباشر على قراراتها بشأن استخدام الطاقة وسلوكيات انبعاثات التلوث، وبالتالي فإن التقييم العلمي لآثار الطاقة المترتبة على الحوافز الضريبية غير الموجهة نحو البيئة يحمل أهمية كبيرة في إلهام صناع السياسات لتحسين النظام الضريبي وضمان المواءمة بين الفوائد الاقتصادية والبيئية¹.

تعد سياسة الاستهلاك المتسارع للأصول الثابتة من بين الأدوات الضريبية المختلفة، بمثابة سياسة حوافز ضريبية نموذجية متحيزة لرأس المال، والتي تشجع الشركات على تعديل تخصيص العوامل وزيادة الاستثمار في الأصول الثابتة عن طريق خفض أصولها بشكل غير مباشر، وفي الوقت نفسه قد يتسبب في تغييرات في كثافة استخدام الطاقة في الشركات في عملية تشجيع الشركات على تحديث الأصول الثابتة أو توسيعها، فمن ناحية بالنسبة للشركات التي تسعى إلى تعظيم الأرباح فإن انخفاض تكلفة رأس المال سيؤدي بها إلى تعديل هيكل مدخلات العوامل، مما يؤدي إلى تغيير متناسب في رأس المال والطاقة والعمالة وعوامل أخرى في إجمالي المدخلات، ومن ناحية أخرى فإن الحوافز الضريبية المتحيزة لرأس المال توفر فرصا للشركات لتعديل استراتيجيات الاستثمار في كفاءة استخدام الطاقة وقرارات استهلاك الطاقة، فعلى الرغم من وجود صلة نظرية عميقة بين الحوافز الضريبية المتحيزة لرأس المال وكثافة استخدام الطاقة لدى الشركات، تظل هناك فجوة معرفية فيما يتعلق بتأثيرها الدقيق والآليات الأساسية المعنية².

الفرع الثالث: الحوافز الضريبية للموظفين الرئيسيين والابتكار في الشركات

أدخلت الحكومات في جميع أنحاء العالم سياسات مختلفة لتشجيع الابتكار لأنه يساهم بشكل كبير في النمو الاقتصادي على المدى الطويل، وقد استكشفت الدراسات المكثفة تأثير السياسات الضريبية على ابتكار الشركات، ومع ذلك تركز الأبحاث الحالية على الحوافز الضريبية للمؤسسات، ولم يتم إيلاء سوى الحد الأدنى من الاهتمام المدفوعة للسياسات الضريبية التي تهدف إلى تحفيز الموظفين، ومن الضروري التحقيق في كيفية تأثير الحوافز الضريبية المقدمة للموظفين على الأداء الإبداعي للشركات لسببين، فأولاً يشكل رأس المال البشري للمخترعين أهمية أكبر كثيراً في المساهمة في إنتاج

¹ - Boqiang Lin, Chongchong Xu, **The effects of capital-biased tax incentives on firm energy intensity: Environmental dividend or consequence?**, Journal of Environmental Management, Volume 345, November 2023, Elsevier Ltd. <https://doi.org/10.1016/j.jenvman.2023.118507>.

² Boqiang Lin, op cit.

الإبداع مقارنة بقدرات الشركات، مما يشير إلى أهمية تحفيز الموظفين، وثانياً تستخدم الحوافز الضريبية للموظفين ذوي المواهب العالية، مثل المعاملة الضريبية التفضيلية لحوافز الأسهم، على نطاق واسع في البلدان التي تقدر الإبداع¹.

وتستخدم الحوافز الضريبية على نطاق واسع لتحفيز الاستثمار والنمو الاقتصادي، وخاصة خلال فترات الركود الاقتصادي²، حيث أصلحت الحكومة الجزائرية كغيرها من الحكومات قامت بإصلاح في أنظمة الضريبة على القيمة المضافة على أساس الإنتاج إلى نظام ضريبة القيمة المضافة على أساس الاستهلاك لتحفيز الاقتصاد في بعض الصناعات. حسب التعديل في قانون المالية لسنة 2024، تضمنت أحكام بعض المواد منه³، عدة تدابير من بينها: -اعتماد مصطلح "أصحاب الاستثمارات" للإشارة إلى جميع المستفيدين من أنظمة دعم التشغيل.

- تم إلغاء شرط الأهلية الذي كان مفروضاً على المستثمرين للاستفادة من إعانات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، والذي كان يُشترط للحصول على الامتيازات الممنوحة في إطار أنظمة دعم التشغيل.

يأتي هذا الإجراء بهدف تبسيط إجراءات الاستفادة من الحوافز وتشجيع رواد الأعمال والمستثمرين على تطوير مشاريعهم دون قيود إضافية، مما يساهم في تعزيز فرص الاستثمار وخلق بيئة أكثر تحفيزاً لريادة الأعمال. وفي الواقع تهدف هذه الأحكام إلى تكييف التشريعات الضريبية الحالية المعمول بها مع التشريعات الخاصة من أنظمة دعم التشغيل.

إن أحكام المادة 2 من المرسوم الرئاسي والمتعلق بدعم تشغيل الشباب⁴ وإثر مراجعة شروط القابلية لأنظمة دعم التشغيل، وخاصة شرط السن، قد استبدلت عبارة "الشباب ذوي المشاريع" بعبارة "أصحاب الاستثمارات"، أما بالنسبة لنظام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، فإنه اعتمد عبارة "البطالين أصحاب الاستثمارات" لتعيين المستفيدين من نظامه أما فيما يخص نظام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فاعتمد عبارة "المستفيدين".

وبالتالي ومن أجل تنسيق المصطلحات المستخدمة، فإن قانون المالية لسنة 2024 أجرى تغييرات على المواد 13 مكرر، 138-2، 252 و 282 مكرر 8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 258-11 من قانون التسجيل و 42-4 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، بهدف اعتماد عبارة واحدة لتحديد المستفيدين من جميع أنظمة دعم التشغيل، ألا وهي "أصحاب الاستثمارات".

¹ Yongjian Huang, Zhaoyue Ren, Hongwei Zhang, Pengxiang Wen, Zhouyang Li, **Tax incentives for key employees and corporate innovation**, Economics Letters, Volume 238, May 2024, Elsevier B.V, <https://doi.org/10.1016/j.econlet.2024.111708>.

² Qianling Zhou, Tao Li, Liutang Gong, **The Effect Of Tax Incentives On Energy Intensity: Evidence From China's Vat Reform**, Energy Economics, Volume 108, April 2022, Elsevier B.V, <https://doi.org/10.1016/j.eneco.2022.105887>.

³ - المواد 5 و 8 و 16 و 20 و 31 و 39 من القانون رقم 23-22، المؤرخ في 24-12-2023، المتضمن قانون المالية لسنة 2024، الجريدة الرسمية، عدد 86، الصادرة بتاريخ 31-12-2023.

⁴ - المادة 2 من المرسوم الرئاسي رقم 22-42 المؤرخ في 15-01-2022 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 2-07-1996 والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، الجريدة الرسمية، عدد 06، الصادرة بتاريخ 20-01-2022.

الفرع الرابع: إلغاء شرط القابلية للصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني لدعم القرض

المصغر

نصت الأحكام الواردة في المواد 13 مكرر، 138-2، 252، و282 مكرر 8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، والمادة 258-1 من قانون التسجيل، والمادة 42-4 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، السارية المفعول حتى 31-12-2023، على ضرورة الإشارة إلى الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، كما أكدت هذه الأحكام على إلزامية مساهمة هذه الصناديق في تمويل المشاريع الاستثمارية كشرط أساسي للاستفادة من المزايا الجبائية¹.

ونتيجة لذلك كانت المشاريع الممولة ذاتيا مستبعدة من الاستفادة من هذه الامتيازات الضريبية، مما شكل قيда على المستثمرين الذين يعتمدون على التمويل الذاتي في إنجاز مشاريعهم، وهو ما دفع إلى مراجعة هذه الأحكام لتوفير بيئة استثمارية أكثر شمولا ومرونة.

تنص القوانين المشار إليها على الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، مطالبة هذه الصناديق بتمويل المشاريع الاستثمارية للاستفادة من المزايا الجبائية، مما يستثني المشاريع الممولة ذاتيا من الاستفادة من هذه المزايا، وقد تم إغلاق حسابات هذين الصندوقيين وفقا لأحكام قوانين المالية لسنوات 2021 و2022²، بالإضافة إلى ذلك تتيح للشباب إنشاء مؤسسة مصغرة بتمويل ذاتي³، مما يعني أن المشاريع الممولة ذاتيا يمكنها الاستفادة من المزايا الجبائية لدعم التشغيل.

أما بالنسبة للتعديلات التي أدخلتها المادة 18 من قانون المالية لعام 2024 في أحكام المادة 282 مكرر 4، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (CIDTA)، فتتعلق بمعدل ضريبة الدخل لأنشطة المقاولين الذاتيين، حيث يتم تطبيق معدل ضريبة الدخل بنسبة 0.5% على هذه الأنشطة⁴.

وبالتالي ستمتكن المشاريع الممولة ذاتيا أيضا من الاستفادة من المزايا الجبائية الممنوحة في إطار أنظمة دعم التشغيل. تم تعديل المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (CIDTA) المعمول بها حتى 31 ديسمبر 2023، لتخفيض معدل الضريبة المفروضة على الضريبة الجزائية الوحيدة (IFU) المطبقة على الأنشطة الممارسة بموجب النظام القانوني للمقاول الذاتي، يتم تطبيق معدل IFU بنسبة 0.5% على هذه الأنشطة بدلا من 5%، كتحفيز للأشخاص الطبيعيين الذين يستفيدون من نظام العمل الحر المعتمد.

¹ - التعليم رقم 02 الصادرة عن المديرية العامة للضرائب، قسم التسيير والتحصيل وعصرنة المنظومات المهنية، التي تشرح قانون المالية 2024 المؤرخة في 31-01-2024.

² - وفقا لأحكام المادة 167 من قانون المالية لسنة 2021 والمادة 183 من قانون المالية لسنة 2022.

³ - المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 18-191 المؤرخ في 22 جويلية 2018 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6-09-2003، الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، عدد 44، الصادرة بتاريخ 22-07-2018.

⁴ - قانون رقم 23-22، المتضمن قانون المالية لسنة 2024.

تم اتخاذ قرار بتعديل أحكام المادة المتعلقة بنظام الضريبة الجزائية الوحيدة (IFU)، بغرض خفض الضغط الضريبي على الأنشطة الممارسة بموجب هذا النظام، وذلك في إطار تنفيذ الاستراتيجية الموضوعة من قبل السلطات العامة لمكافحة السوق غير الرسمية وتعزيز الشمول المالي والاجتماعي لشرائح واسعة من المجتمع، بما في ذلك فئة الشباب.

الفرع الخامس: التحفيزات الممنوحة للمقاول الذاتي:

نتيجة لتنفيذ القانون رقم 22-23¹، تشرفت وزارة اقتصاد المعرفة، والشركات الناشئة، والمشاريع الصغيرة بالإبلاغ بأنها قامت بإطلاق الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي (ANAE) بشكل رسمي، بالإضافة إلى منصتها الرقمية المخصصة للحصول على بطاقة المقاول الذاتي، وعلى هذا الأساس ومن أجل فتح ملفات الضرائب للمكلفين الذين يمتلكون بطاقات المقاول الذاتي، يجب على المكلفين المعنيين تقديم إعلان وجودهم وتقديمهم للخدمات الضريبية المتعلقة بمكان ممارسة نشاطهم أيا كان، مثل مكتب الضرائب أو مركز الجمارك المحلي، وذلك في مدة لا تزيد عن ثلاثين (30) يوما، اعتبارا من تاريخ بدء نشاطهم، وفقا لما هو مقرر في المادة 183 من القانون المدني للضرائب والرسوم.

ومن الواضح أنه تم تذكير جميع الإدارات الجبائية على تحسين خدماتهم المشاركة بضرورة مرافقة هذه الفئة الجديدة من المكلفين، من خلال تسهيل الإجراءات المالية التي تمكنهم من إكمال الإجراءات لدى المؤسسات الأخرى، وخاصة تلك التي تخضع لمهل زمنية تشترط بدء أعمالهم (CASNOS، Banques...).

خاتمة:

في الختام يمكن القول إنه على الرغم من سياسات الانفتاح وجهود الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، إلا أن أداء الانفتاح التجاري لا يزال ضعيفا، الأمر الذي أدى إلى اعتبار أن الضرائب تعد إحدى أهم مصادر الإيرادات الحكومية، حيث تستخدم كوسيلة للتمويل وأداة لتنظيم النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، حيث تهدف سياسات التحفيز الضريبي في الجزائر إلى تعزيز الاستثمار، سواء كان محليا أو أجنبيا، من خلال توجيه الاستثمارات وتشجيعها.

التشريع الجزائري يولي أهمية كبيرة لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولهذا الغرض تم تبني مشاريع سابقة في الجزائر، تهدف إلى تحفيز الاستثمار من خلال توفير تسهيلات جبائية متعددة تدرج ضمن إطار القوانين الاستثمارية، حيث تتضمن هذه التسهيلات الجبائية مجموعة متنوعة من الإجراءات لتعزيز نجاح المشاريع، بما في ذلك تقديم إعفاءات ضريبية وجبائية للشباب المستثمرين.

وبالتالي يمكن القول إن الامتيازات الضريبية لا تكفي بمفردها لدفع عجلة النمو الاقتصادي، على الرغم من وجود عدة أجهزة لتحفيز الاستثمار مثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حيث يجب مشاركتها بعناصر أخرى مثل استقرار الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، التي قد تشكل عائقا أمام الجهاز الإداري الجزائري.

استنادا إلى النتائج التي تم التوصل إليها من خلال البحث، اقترح التوصيات التالية:

¹ - القانون رقم 22-23 المؤرخ في 18-12-2022، المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي، الجريدة الرسمية، عدد 85، الصادرة بتاريخ 19-12-2022.

-تعزيز الاستقرار القانوني والضريبي.

-يجب تحقيق الاستقرار في القوانين الضريبية لضمان التنبؤ والثقة لدى المستثمرين.

-ينبغي الحد من التعديلات المتكررة في السياسات الضريبية لتجنب التأثيرات السلبية على الاستثمار.

-يجب اتباع سياسة اقتصادية واضحة، وتجنب عدم استقرار القوانين الضريبية. ينبغي أن يتم الإصلاح الضريبي بناءً على قوانين جبائية مستقرة، مع تقليل التعديلات المتكررة التي قد تجعل المستثمرين يتجاهلون هذه القوانين أو يستغلونها في التهرب الضريبي.

-يجب وضع استراتيجية للاستثمار تتناسب مع ولايات الجنوب وظروفها الخاصة، مع منح الأولوية للمشاريع التي تتوافق مع هذه الظروف بناءً على الأهمية والأولوية.

-ينبغي تفعيل دور الهيئات الإدارية المعنية، مثل وكالة دعم التشغيل، وتحديد صلاحياتها لتبسيط الإجراءات وتقليل مدة معالجة ملفات المستثمرين لتفادي التداخلات وتحقيق الأهداف المحددة في سياسة الدعم التي تتبناها الدولة.

-يجب منح الامتيازات الضريبية لتشجيع الاستثمار لفترة محدودة، مع ضرورة أن يستمر المستثمرون المستفيدون من هذه الامتيازات في نشاطهم لمدة مماثلة لفترة الامتياز، لتفادي بعض أساليب التلاعب والتهرب التي يعتمد عليها المستثمرون الذين يغيرون نشاطهم أو يتوقفون عن النشاط بمجرد انتهاء فترة الإعفاء.

قائمة المراجع:

1. المنشور رقم 27، الصادرة عن المديرية العامة للضرائب، قسم الرقابة والتحقيقات الجبائية، المتعلق بشروط إعادة استثمار المزايا الضريبية، الصادر بتاريخ 24-03-2024، ص3.
2. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2023.
3. المرسوم التنفيذي رقم 18-191 المؤرخ في 22 جويلية 2018 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6-09-2003، الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، عدد 44، الصادرة بتاريخ 22-07-2018.
4. بهناس رضا، آثار الإصلاح الجبائي على مناخ الأعمال في الجزائر، أطروحة دكتوراه في قانون الأعمال والملكية الفكرية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2018-2019.
5. بن لحرش صراح ، دور التحفيزات الجبائية وهياكل الدعم والمرافقة في تشجيع المقاولاتية بالجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد 7، العدد 1، جوان 2020، جامعة العربي بن المهدي أم البواقي، الجزائر.
6. حجيلة بن وارث، دور التحفيزات الجبائية في دعم المقاولاتية، مجلة العلوم الإدارية والمالي، المجلد 06 ، العدد 01 ، جوان 2022، جامعة الوادي، الجزائر.

7. نمر محمد الخطيب، جعدي شريفة، هيدوب ريمة ليلي، أثر التحفيزات الجبائية على دعم سياسة الاستثمار في الجزائر، دراسة حالة وكالة دعم تشغيل الشباب - فرع ورقلة- الجزائر، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد 06، عدد 01، جامعة زيان عشور الجلفة، الجزائر، جوان 2020.
8. القانون رقم 22-24 المؤرخ في 25-12-2022، المتضمن قانون المالية لسنة 2023، الجريدة الرسمية، عدد 89، الصادرة بتاريخ 26-12-2022.
9. القانون رقم 23-22، المؤرخ في 24-12-2023، المتضمن قانون المالية لسنة 2024، الجريدة الرسمية، عدد 86، الصادرة بتاريخ 31-12-2023.
10. المرسوم الرئاسي رقم 22-42 المؤرخ في 15-01-2022 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 2-07-1996 والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، الجريدة الرسمية، عدد 06، الصادرة بتاريخ 20-01-2022.
11. القانون 02-17 والمتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤرخ في 10-01-2017، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 11-01-2017.
12. القانون رقم 22-18، المتعلق بالاستثمار، المؤرخ في 24-07-2022، الجريدة الرسمية، عدد 50، الصادرة بتاريخ 28-07-2022.
13. القانون رقم 22-23 المؤرخ في 18-12-2022، المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي، الجريدة الرسمية، عدد 85، الصادرة بتاريخ 19-12-2022.
14. القانون رقم 20-16 المؤرخ في 31-12-2020، المتضمن قانون المالية لسنة 2021، الجريدة الرسمية، عدد 83، الصادرة بتاريخ 31-12-2020.
15. القانون رقم 21-16 المؤرخ في 31-12-2021، المتضمن قانون المالية لسنة 2022، الجريدة الرسمية، عدد 100، الصادرة بتاريخ 31-12-2021.

16. Boqiang Lin, Chongchong Xu, **The effects of capital-biased tax incentives on firm energy intensity: Environmental dividend or consequence?**, Journal of Environmental Management, Volume 345, November 2023, Elsevier Ltd.

17. Hongli Jiang, Hu, Wenjie, Jiang, Pengcheng, **Does ESG performance affect corporate tax avoidance? Evidence from China**, Finance Research Letters, vol 61, March 2024, Elsevier Inc.

18. Jingzheng Wang, Xiaoli Qin. **Tax Reduction Incentive And Corporate Financialization**, Finance Research Letters, Volume 62-Part B, April 2024, Elsevier Inc.

19. Qianling Zhou, Tao Li, Liutang Gong, **The Effect Of Tax Incentives On Energy Intensity: Evidence From China's Vat Reform**, Energy Economics, Volume 108, April 2022, Elsevier B.V.

20. yonghao guan, xinyue wang, yiqi he, **Structural Tax Reduction And Corporate Labor Investment Efficiency**, Finance research letters, volume 62, part a, April 2024, Elsevier Inc.

21. Yongjian Huang, Zhaoyue Ren, Hongwei Zhang, Pengxiang Wen, Zhouyang Li, **Tax incentives for key employees and corporate innovation**, Economics Letters, Volume 238, May 2024, Elsevier B.V.

22. Yueshan Li, Jinzhou Mao, Shoudong Chen, **Tax-reducing incentive and corporate green performance: What we learn from China**, Renewable Energy, Volume 199, November 2022, Elsevier Ltd,